

Distr.
GENERAL

A/C.2/48/L.82
10 December 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
اللجنة الثانية
البنادان ١٢ و ١٣ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشاريع
المقررات A/C.2/48/L.50/Rev.1، و A/C.2/48/L.51/Rev.1،
و A/C.2/48/L.52/Rev.1 و A/C.2/48/L.53/Rev.1

بيان مقدم من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام
الداخلي للجمعية العامة

أولا - مشروع المقرر A/C.2/48/L.50/Rev.1 المعنون
"تعزيز نظم المعلومات المتعلقة بالتنمية من أجل
التعاون والتكامل الاقليميين في افريقيا"

ألف - الطلبات الواردة في مشروع المقرر

١ - بموجب أحكام مشروع المقرر A/C.2/48/L.50/Rev.1، فإن الجمعية العامة تقرر تأييد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٩٣ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣، والمعنون تعزيز نظم المعلومات المتعلقة بالتنمية من أجل التعاون والتكامل الاقليميين في افريقيا، وتوافق على ضمان توفير ما يكفي من الموظفين والموارد بما يساعد على إنجاز الأنشطة لبرنامج اللجنة الاقتصادية لافريقيا الفرعي المتعلق بنظم المعلومات، ابتداء من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥.

٢ - وكان مما قام به المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بموجب قراره ٦٧/١٩٩٣، أن طلب من اللجنة الاقتصادية لافريقيا مواصلة القيام بدورها القيادي في تنسيق المعلومات والتكنولوجيا المتعلقة بالتنمية

للاستجابة لمشاكل افريقيا الانمائية الملحة (الفقرة ٤) وطلب من الجمعية العامة ضمان توفير ما يكفي من الموظفين والموارد بما يساعد على إنجاز الأنشطة لبرنامج اللجنة الفرعي المتعلق بتطوير نظم المعلومات، ابتداء من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ (الفقرة ٦).

باء - علاقة الطلب ببرنامج العمل المعتمد

٣ - تتصل المقترحات الواردة أعلاه بالبرنامج الرئيسي السادس (التعاون الاقليمي من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية) البرنامج ٣٠ (التعاون الاقليمي من أجل التنمية في افريقيا) البرنامج الفرعي ٦ (تطوير الاحصاءات ونظم المعلومات) من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧، بصيغتها المنقحة (A/47/6/Rev.1). وتتصل أيضا بنفس البرنامج الفرعي الوارد تحت الباب ١٥ (اللجنة الاقتصادية لافريقيا) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ (A/48/6 (Sect.15)) وبالجزء ذي الصلة من الباب ٢٠ (البرنامج العادي للتعاون التقني) (A/48/6 (Sect.20)).

٤ - ومع مراعاة الزيادة المقترحة في الموارد تحت الباب ٢٠ للأنشطة المضطلع بها في مجال تطوير الاحصاءات ونظم المعلومات يرى، في هذه المرحلة، أن الموارد العامة المقترحة تحت البابين ستكون كافية للاضطلاع بالأنشطة المدرجة في برنامج لفترة السنتين التالية. ويتوقع أيضا، على النحو المبين في تقرير الأمين العام عن التعاون التقني (E/1993/85، الفقرة ٢٠١) أن إعادة التشكيل التنظيمي الداخلي للجنة الاقتصادية لافريقيا المضطلع به حاليا ستؤدي الى زيادة تعزيز البرنامج الفرعي. وفي هذا السياق، تجدر الإشارة الى أنه سيضطلع باستعراض الترتيبات المقبلة للنظام الافريقي للوثائق والمعلومات في غضون عام ١٩٩٤ وأن نتيجة هذا الاستعراض ستقدم الى المؤتمر الوزاري للجنة الاقتصادية لافريقيا كيما ينظر فيها.

ثانيا - مشروع المقرر A/C.2/48/L.51/Rev.1 المعنون

"المعهد الافريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط"

ألف - الطلبات الواردة في مشروع المقرر

٥ - بموجب أحكام مشروع المقرر A/C.2/48/L.51/Rev.1، فإن الجمعية العامة تقرر تأييد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٨/١٩٩٣ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣ والمعنون "المعهد الافريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط" وتوافق على أن تتخذ لدى النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة للجنة الاقتصادية لافريقيا لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥، خطوات مناسبة لضمان توفير موظفين من الفئة الفنية للجنة بما يكفي لتنفيذ ولاياتها.

باء - الاحتياجات الاضافية

٦ - تجدر الإشارة الى أنه في ضوء المصاعب المالية التي يواجهها المعهد الافريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط، وافقت الجمعية العامة على تقديم منحة من ميزانيتها العادية منذ دورتها الخامسة والأربعين (القرار ٢٤٨/٤٥ ألف، الجزء الخامس و ١٨٥/٤٦ جيم ، الجزء السابع عشر) لتغطية تكاليف أربع وظائف من الفئة الفنية (واحدة برتبة مد - ١، وواحدة برتبة ف - ٥، و ٢ برتبة ف - ٤). وعند إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥، أوضح استعراض للحالة المالية للمعهد أنه بالرغم من مختلف التدابير التي اتخذها المعهد لزيادة إيراده، لم تتحسن الحالة. وفي ظل هذه الظروف، كانت النتيجة التي خلص إليها هي أنه بغية تمكين المعهد من مواصلة المساهمة في عملية التنمية في افريقيا من الضروري مواصلة تزويده بمساعدة مالية لفترة السنتين المقبلة. وبناء عليه فإن الباب ١٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ يتضمن مقترحاً بتقديم منحة قدرها ٤٠٠ ٩٤٢ دولار لتغطية تكاليف الوظائف الأربع من الفئة الفنية. ويرى أن هذا الاقتراح من شأنه أن يستجيب للطلب الوارد في مشروع المقرر A/C.2/48/L.51/Rev.1.

ثالثاً - مشروع المقرر A/C.2/48/L.52/Rev.1، المعنون

"العقد الثاني للنقل والاتصالات في افريقيا"

ألف - الطلبات الواردة في مشروع المقرر A/C.2/48/L.52/Rev.1

٧ - بموجب أحكام مشروع المقرر A/C.2/48/L.52/Rev.1، فإن الجمعية العامة تقرر تأييد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٦/١٩٩٣ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣، والمعنون "العقد الثاني للنقل والاتصالات في افريقيا" وتوافق على أن تقدم إلى اللجنة الاقتصادية لافريقيا، بصفتها الوكالة الرائدة للعقد الثاني، موارد كافية، تخصص في حدود الميزانية العادية، لتمكينها من الاضطلاع بفعالية وكفاءة بالأنشطة الواردة في الفقرات ٥ (أ) إلى (د) من قرار المجلس ٦٦/١٩٩٣.

٨ - وبموجب القرار ٦٦/١٩٩٣، طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في جملة أمور، إلى اللجنة الاقتصادية لافريقيا:

(أ) إجراء تقييم منتصف المدة الأول في عام ١٩٩٤ لبرنامج العقد الثاني، على النحو المنصوص عليه في استراتيجية التنفيذ؛

(ب) تنقيح أهداف برنامج العقد الثاني واستراتيجيته في ضوء الظروف المتغيرة، إن دعت الحاجة لذلك، بالتشاور مع الدول الأعضاء؛

(ج) مساعدة الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية الافريقية في إعداد وتمحيص المشاريع الجديدة لإدراجها في البرنامج في عام ١٩٩٥ على النحو المنصوص عليه في خطة تنفيذ البرنامج، وذلك بالتشاور مع الدول الأعضاء؛

(د) تنظيم حلقتي عمل إقليميتين بشأن العقد الثاني من أجل نشر الاستراتيجية والترويج لأهداف العقد الثاني في افريقيا؛

باء - علاقة الطلب ببرنامج العمل المعتمد

٩ - يتعلق المقرر بالبرنامج الرئيسي السادس (التعاون الإقليمي من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية)، البرنامج ٣٠ (التعاون الإقليمي من أجل التنمية في افريقيا)، البرنامج الفرعي ٨ (تحول الهياكل الأساسية والتحول الهيكلي) من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧، كما يتعلق بنفس البرنامج الفرعي تحت الباب ١٥ (اللجنة الاقتصادية لافريقيا) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥.

جيم - الأنشطة التي سينفذ بها الطلب والاحتياجات الإضافية

١٠ - في حالة اعتماد الجمعية العامة لمشروع المقرر، ستضطلع اللجنة الاقتصادية لافريقيا بتقييم منتصف المدة الأول لبرنامج العقد الثاني للنقل والاتصالات في افريقيا خلال عام ١٩٩٤. وسيضمن ذلك الأنشطة التالية:

(أ) عقد أربعة اجتماعات دون إقليمية (لوساكا، الرباط، ولاغوس/أبوجا وياوندي) لمدة خمسة أيام عمل لكل منها للاضطلاع بتقييم منتصف المدة للبرنامج (١٩٩٤)؛

(ب) عقد حلقتي عمل لمدة خمسة أيام عمل لكل منها باشتراك ممثلي جميع الدول الأعضاء وممثلي المراكز الخمسة للبرمجة والتنفيذ المتعددة الجنسيات من أجل نشر الاستراتيجيات والترويج للعقد الثاني للنقل والاتصالات في افريقيا (١٩٩٥)؛

(ج) تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية الافريقية لإعداد وتمحيص المشاريع الجديدة لإدراجها في البرنامج في عام ١٩٩٥ على النحو المنصوص عليه في خطة تنفيذ البرنامج.

١١ - وستكون الاحتياجات التقديرية لهذه الأنشطة على النحو التالي:

دولار

	(أ) عقد أربعة اجتماعات دون إقليمية:	
٩١ ٨٠٠	الترجمة الشفوية	١٠
٢٣ ٣٠٠	حضور واشتراك اثنين من الموظفين في كل اجتماع دون إقليمي	١٢
	الخبرة الاستشارية لتقييم العقد الثاني، واستكمال الدراسات المتعلقة بالآثار	١٣
٦٠ ٠٠٠	المرتبة على صعيد الاقتصاد الكلي وعلى الصعيد المالي	
<u>١٧٥ ١٠٠</u>	المجموع	

(ب) وفيما يتعلق بعقد حلقتي عمل إقليميتين، تجدر الإشارة إلى أن هناك أربع حلقات عمل دون إقليمية بشأن العقد الثاني (اثنتان في عام ١٩٩٤ واثنتان في عام ١٩٩٥) مبرمجة لفترة السنتين المقبلة في إطار البرنامج الفرعي ٨ (تحول الهياكل الأساسية والتحول الهيكلي) من الباب ١٥ (اللجنة الاقتصادية لافريقيا) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥. وفي حالة اعتماد الجمعية العامة لمشروع المقرر A/C.2/48/L.52/Rev.1، من المقترح استخدام الموارد المتعلقة بحلقات العمل دون الإقليمية هذه لعقد حلقتي العمل الإقليميتين المشار إليهما في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٦/١٩٩٣.

(ج) وفيما يتعلق بقيام اللجنة الاقتصادية لافريقيا بتقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية الافريقية لإعداد وتمحيص المشاريع الجديدة، تجدر الإشارة إلى أن الباب ٢٠ (البرنامج العادي للتعاون التقني) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ يتضمن مقترحات بزيادة موارد اللجنة الاقتصادية لافريقيا في مجالي النقل والاتصالات. ويرى أن هذه الموارد ستمكن اللجنة من تقديم المساعدة التي قد تطلب منها.

دال - التعديلات اللازم إدخالها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥

١٢ - ستجرى التعديلات التالية على برنامج العمل المقترح للجنة الاقتصادية لافريقيا في إطار الباب ١٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ ((A/48/6 (Sect. 15):

البرنامج الفرعي ٨ - تحول الهياكل الأساسية والتحول الهيكلي
الأنشطة

٢ - خدمات الهيئات التداولية

(أ) وثائق الهيئات التداولية: تقرير إلى مؤتمر الوزراء الأفارقة للتجارة والاتصالات والوزراء الأفارقة للصناعة عن تقييم برنامج منتصف المدة للعقد الثاني للنقل والاتصالات في افريقيا على الصعيد دون الإقليمي (١٩٩٤).

٥ - الأنشطة التنفيذية:

(ب) التدريب الجماعي، بما في ذلك الحلقات الدراسية، وحلقات العمل والزمالات: يستعاض عن عبارة "أربع حلقات عمل دون إقليمية بشأن العقد الثاني للنقل (حلقتان في عام ١٩٩٤، وحلقتان في عام ١٩٩٥)" بعبارة "حلقتان عمل إقليميتان بشأن العقد الثاني للنقل لنشر الاستراتيجية والترويج لأهداف العقد الثاني في افريقيا (١٩٩٥)".

هـ - صندوق الطوارئ

١٣ - تجدر الإشارة الى أنه بموجب الاجراءات التي أوردتها الجمعية العامة في قرارها ٢١٣/٤١، يتم إنشاء صندوق للطوارئ كل فترة سنتين لاستيعاب النفقات الاضافية الناشئة عن الولايات التشريعية غير المنصوص عليها في الميزانية البرنامجية المقترحة. وبموجب نفس الاجراءات، إذا تعدت النفقات الاضافية المقترحة الموارد المتاحة من صندوق الطوارئ، فإنه يمكن تنفيذ هذه الأنشطة فقط من خلال إعادة توزيع الموارد المتوفرة من المجالات ذات الأولوية الدنيا أو من تعديلات الأنشطة المزمعة، وإلا فإنه سيتعين إرجاء هذه الأنشطة الاضافية.

١٤ - ولم يتم تحديد أن نشاط لإنهائه أو إرجائه أو تقليصه أو تعديله تحت الباب ١٥ لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ من أجل عقد الاجتماعات دون الاقليمية الأربعة المشار اليها أعلاه. وفي حالة ثبوت عدم إمكانية الوفاء بالاحتياجات المذكورة أعلاه من صندوق الطوارئ، فإنه سيتعين إرجاء تنفيذ الأنشطة المعنية، حسب المنصوص عليه في المبادئ التوجيهية المتعلقة باستخدام صندوق الطوارئ التي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها ٢١١/٤٢.

واو - موجز

١٥ - في حالة اعتماد الجمعية العامة لمشروع المقرر A/C.2/48/L.52/Rev.1، سيضاف سرد برنامج العمل المبين في الفقرة ١٢ أعلاه في إطار الباب ١٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥. وسيلزم رصد اعتماد إضافي بمبلغ ١٠٠ ١٧٥ دولار في إطار الباب ذاته.

رابعا - مشروع المقرر A/C.2/48/L.53/Rev.1 المعنون

"العقد الثاني للتنمية الصناعية لافريقيا"

ألف - الطلبات الواردة في مشروع المقرر

١٦ - بموجب أحكام مشروع المقرر A/C.2/48/L.53/Rev.1، فإن الجمعية العامة تؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٥/١٩٩٣ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣، والمعنون "العقد الثاني للتنمية الصناعية لافريقيا"

وتوافق على أن تقدم موارد كافية إلى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا من أجل العقد الثاني، وبوجه خاص لتعزيز التعاون الصناعي في تنفيذ برنامج العقد.

١٧ - وبموجب القرار ٦٥/١٩٩٣، قام المجلس الاقتصادي والاجتماعي بجملة أمور منها:

(أ) أوصى بأن تقدم الجمعية العامة موارد كافية إلى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا من أجل العقد الثاني للتنمية الصناعية لأفريقيا، وبوجه خاص لتعزيز التعاون الصناعي في تنفيذ برنامج العقد:

(ب) طلب إلى الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا والمدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية مواصلة مواءمة أنشطتهما الرامية إلى دعم الدول الأعضاء فيما تبذله من جهود لكفالة التنفيذ الفعال للعقد الثاني.

باء - علاقة الطلب ببرنامج العمل المعتمد

١٨ - يتعلق الطلب أعلاه بالبرنامج الرئيسي السادس (التعاون الإقليمي من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية) البرنامج ٣٠ (التعاون الإقليمي من أجل التنمية في أفريقيا)، البرنامج الفرعي ٨ (تحول الهياكل الأساسية والتحول الهيكلي) من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧، وبالبرنامج الفرعي ذاته في الباب ١٥ (اللجنة الاقتصادية لأفريقيا) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥.

١٩ - وكانت تفاصيل برنامج العقد متاحة وقت إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ وأخذت في الاعتبار عند إعداد البرنامج الفرعي ٨ (تحول الهياكل الأساسية والتحول الهيكلي) من الباب ١٥ (اللجنة الاقتصادية لأفريقيا) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥. وبالإضافة إلى ذلك، تجدر الإشارة إلى أن من المقترح زيادة الموارد في إطار الباب ٢٠ (البرنامج العادي للتعاون التقني) من أجل تعزيز قدرة اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في مجال التنمية الصناعية، بما في ذلك تنفيذ الأنشطة ذات الصلة لبرنامج العقد الثاني. وفي هذه المرحلة، لذلك، يرى أن الموارد المقترحة في إطار الباب ١٥ (اللجنة الاقتصادية لأفريقيا) ستكون كافية لتمكين اللجنة من الاستجابة للطلب الوارد في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٥/١٩٩٣.

- - - - -